

جمعية أيادي الرحمة لتجهيز الموتى بالدرب
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٧٣٨٠٠)
منطقة جازان - المملكة العربية السعودية
القوائم المالية عن الفترة من ٢٠ أكتوبر ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م
وتقرير المراجع المستقل

<u>الصفحة</u>	<u>الفهرس</u>
٢ - ١	تقرير المراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة صافي الأصول
٦	قائمة التدفقات النقدية
١٢ - ٧	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

السادة: جمعية أيادي الرحمة لتجهيز الموتى بالدرب

(مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٧٣٨٠٠))

الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية المرفقة لجمعية أيادي الرحمة لتجهيز الموتى بالدرب ("مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٧٣٨٠٠)") والتي تشتمل على قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م، وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م، والإيضاحات من رقم (١) إلى رقم (٧) المعتبرة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية المهمة.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بعدل من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م وأداءها المالي وتدفعاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ووفقاً لمتطلبات الإثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وآداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، كما وفيها أيضاً بمتطلبات سلوك وآداب المهنة الأخرى وفقاً لتلك القواعد. ونعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا.

لفت انتباه

نلفت الانتباه ان القوائم المالية الحالية هي الأولى للجمعية وتعبّر عن الفترة المالية من ٢٠ أكتوبر ٢٠٢٤ م (تاريخ التسجيل) حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح وللمعيار الدولي للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة في الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريفٍ جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقويم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك.

إن المكلفين بالحوكمة مسؤولين عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريفٍ جوهري ناتج عن غشٍ أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريفٍ جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غشٍ أو خطأ، وتُعد جوهرياً، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة، وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ:

- تحديد وتقويم أخطار التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية سواء كانت ناتجة عن غشٍ أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غشٍ أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ، أو تزوير، أو حذف متعمد، أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
 - تقويم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
 - تقويم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ إدارة الجمعية من بين عدة أمور، نطاق وتوقيت ونتائج المراجعة الهامة، بما في ذلك أي أوجه قصور جوهريّة في الرقابة الداخلية التي نكتشفها أثناء المراجعة.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

من خلال مسار مراجعتنا الحالية للقوائم المالية، فلم يتبين لنا وقوع الجمعية في مخالفات لها تأثير في القوائم المالية، وعليه فإن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات الأهلية واللائحة التنفيذية له المعتمدة من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

شركة العقيل والمبارك للاستشارات المهنية



عبد المجيد بن عبد الرحمن العربي
ترخيص رقم (٥٤٩)



٠٢ شعبان ١٤٤٧هـ (٢١ يناير ٢٠٢٦م)

جمعية أيادي الرحمة لتجهيز الموتى بالدرب
جازان، المملكة العربية السعودية

قائمة المركز المالي
للفترة من ٢٠ أكتوبر ٢٠٢٤م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م (المبالغ بالريالات السعودية)

إيضاح	٢٠٢٥م
الأصول	
الأصول المتداولة	
النقد وما في حكمه	١٥,٤٥١
إجمالي الأصول	١٥,٤٥١
الالتزامات وصافي الأصول	
الالتزامات المتداولة	
مصرفات مستحقة رواتب	٣,٠٠٠
اجمالي الالتزامات	٣,٠٠٠
صافي الأصول	
صافي الأصول غير المقيدة	١٢,٤٥١
صافي الأصول المقيدة	-
اجمالي الالتزامات وصافي الأصول	١٥,٤٥١

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

إيضاح	غير مقيدة	مقيدة	اجمالي ٢٠٢٥م
<u>الإيرادات</u>			
برنامج سلة عطاؤك حياة - منصة تبرع	١٥,٤٨٠	-	١٥,٤٨٠
منصة احسان	-	-	-
إعادة التصنيف لتحقيق قيد الاستخدام	-	-	-
إجمالي الإيرادات والمكاسب وإعادة التصنيف	١٥,٤٨٠	-	١٥,٤٨٠
<u>المصروفات والخسائر</u>			
مصروفات الأنشطة والبرامج (٥)	٣,٠٠٠	-	٣,٠٠٠
المصروفات العمومية والإدارية (٦)	٢٩	-	٢٩
إجمالي المصروفات والخسائر	٣,٠٢٩	-	٣,٠٢٩
التغير في صافي الأصول من الأنشطة	١٢,٤٥١	-	١٢,٤٥١

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

مقيدة	إجمالي	
١٢,٤٥١	١٢,٤٥١	التغير في صافي الأصول خلال الفترة
١٢,٤٥١	١٢,٤٥١	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

٢٠٢٥م	
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
١٢,٤٥١	التغير في صافي الاصول
١٢,٤٥١	التغير في صافي الاصول بعد التسويات
	<u>التغيرات في الاصول والالتزامات المتداولة</u>
٣,٠٠٠	مصرفات مستحقات رواتب
١٥,٤٥١	صافي النقد الناتج من (المستخدم في) الأنشطة التشغيلية
١٥,٤٥١	التغير في النقدية خلال الفترة
١٥,٤٥١	النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٥) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

(١) التكوين والنشاط:

جمعية أيادي الرحمة لتجهيز الموتى بالدرب، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٦٧٣٨٠٠) بتاريخ ١٠/٢٠/٢٠٢٤م، مركزها الرئيسي: منطقة جازان – المملكة العربية السعودية.

١ أهداف الجمعية:

- تأهيل كفاءات للعمل في مراكز إكرام الموتى
- تقديم العناية اللازمة بالموتى إلى دفنهم
- التوعية بأحكام الجنائز وفق الشريعة الإسلامية
- مساعدة أهالي الموتى في نقل وتجهيز ودفن موتاهم

٢-١ الفترة المالية:

تبدأ الفترة المالية ببداية شهر يناير من العام المالي وتنتهي الفترة المالية بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي، ونظرا ان القوائم هي القوائم الاولى للجمعية فأنها تعبر عن الفترة من ٢٠ أكتوبر ٢٠٢٤م (تاريخ التسجيل) حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية:

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة:

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقا للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية، ولمتطلبات الاثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين الملائمة لظروف الجمعية .

وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم (٣).

٢-٢ اسس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية – ما لم يذكر غير ذلك – وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية.

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض:

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

١- ٤ استخدام التقديرات:

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك الفترة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

١-٣ النقدية وما في حكمها:

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة، والحسابات الجارية، وودائع البنوك عالية السيولة وقصيرة الاجل اقل من ثلاثة أشهر والتأمينات المحتجزة (إذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً).

٢-٣ المدينون التجاريون:

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الأجلة، وتظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيل للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة، ويتم تحميل المخصصات في قائمة الأنشطة وتدرج ضمن المصروفات العمومية والادارية، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحويل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة.

٣-٣ الممتلكات والألات والمعدات:

تمثل ممتلكات ومعدات الجمعية والتي تم اقتناؤها بهدف استخدامها في تسبير عمليات وانشطة الجمعية وليس بغرض البيع. تقيد العقارات والألات والمعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم واي انخفاض في القيمة، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدره، للموجودات كما يلي:

تتم مراجعة القيمة المتبقية والاعمار الانتاجية وطرق الاستهلاك ويتم تعديلها مستقبلا، إذا كان ذلك ملائما، في حالة وجود دليل على وجود تغيير هام منذ تاريخ أحدث تقرير.

تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكتمال الانشاءات او التركيبات وتصبح جاهزة للاستخدام وعندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالاضافة الى التكاليف المنسوبة مباشرة الى الانشاءات الى فئة الموجودات المعنية. لا يتم تحميل الاستهلاك على المشروعات تحت التنفيذ.

٤-٣ اصول الاوقاف:

يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية والتي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية والتي ينبغي الالتزام بها بالاضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية والعناية بها واستثمارها بما يحقق اهداف الواقف ويعود بالنفع على المستفيدين من عوائد وايرادات هذه الاوقاف.

٥-٣ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع والدائنون الآخرون:

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة، سواءً قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين. الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة إذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، والا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة، ويتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة.

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٦-٣ الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدى إيجار (او ينطوي على إيجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتى ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدى.

يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد إيجار تمويلي إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية.

أ- الجمعية كمستأجر

إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الانشطة للسنة.

يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل او عقد الإيجار ايهما اقل.

إذا تم تصنيف عقد الإيجار عقد إيجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الإيجار التشغيلية كمصروف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية يثبت دخل الإيجار بقائمه الانشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها.

٧-٣ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٨-٣ منافع الموظفين:

أ- منافع الموظفين قصيرة الأجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الأجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي او ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه.

ب- منافع الموظفين طويلة الأجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافأة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

٩-٣ ضريبة القيمة المضافة:

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٣- ١٠ قائمة الأنشطة: (يتبعه)

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات والمصروفات على اساس وظيفي، طبقاً لأنواع المختلفة من البرامج المقدمة والأنشطة المساندة.

أ - الاعتراف بالإيرادات والتبرعات:

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول، سواء اكان ذلك في صورة نقدية، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى. ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة وتبرعات غير مقيدة وتبرعات اوقاف طبقاً لطبيعة وشروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

- عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل.

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه، تكون سياسة اثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي: -

التبرعات النقدية:

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها:

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها وعند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها.

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية، أو تجهيزات، أو منافع، أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات.

التعهد بتقديم تبرع:

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها، تؤكد وجود التعهد. ويعد الاتفاق، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهداً؛ تعهداً غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشمال الاتفاق على نية غير مشروطة، مشمولة النفاذ نظاماً، بتقديم تبرع.

المنح الحكومية:

تتسلم الجمعية المنح من وزارة المراد البشرية ويتم الاعتراف بها وفقاً لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة والشروط المرتبطة بها.

الإيرادات التشغيلية الأخرى:

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقاً للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين.

إيرادات التحويلات واعادة التصنيف:

يمثل عملية المناقلة والتحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية.

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة : (يتمه)

١٠-٣ قائمة الأنشطة: (يتمه)

ب - المصروفات والمساعدات

مصروفات الأنشطة:

تتمثل في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية.
المساعدات النقدية:

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها.
مصروفات المنح الحكومية:

تمثل مصروفات البرامج والانشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمد عليها وزارة الموارد البشرية .
مصروفات جمع الاموال:

مصروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

مصاريف الحوكمة:

تخص مصروفات مجلس الادارة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

١١-٣ صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية، ويتم تبويبه وفقا لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى: -

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة، او استثمارات واصولا مالية، او اصولا ثابتة، او اصولا غير ملموسة.

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقيت هذا الاستخدام او كليهما معا، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة، او استثمارات واصولا مالية، او اصولا ثابتة، او اصولا غير ملموسة.

صافي الاصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة، مع المحافظة عليها، وعدم بيعها، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل.

١٢-٣ قائمة التدفقات النقدية:

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة.

(٤) النقد وما في حكمه

٢٠٢٥م

١٥,٤٥١

١٥,٤٥١

مصرف الراجحي

٢٠٢٥م

(٥) مصاريف البرامج والأنشطة (منصة احسان)

٣,٠٠٠

راتب مغسل الاموات

٣,٠٠٠

٢٠٢٥م

(٦) المصروفات العمومية والإدارية

٢٩

عمولات بنكية

٢٩

(٧) اعتماد القوائم المالية

- تم اعتماد القوائم المالية من إدارة الجمعية بتاريخ ٢٠ يناير ٢٠٢٦م.